

[2203- 2301] رجلٌ عنده ماشية ويعلفها ويبيع منها إذا احتاج،

فهل فيها زكاة عروض؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل عنده ماشية ويعلفها ويبيع منها إذا احتاج. فهل فيها زكاة عروض التي يبيع منها ويحول الحول

على قيمته يزكيه. والتي يبيع ويصرفه في الحال ما في شي. نعم - 00:00:00